

٥ - وتقى أن يجرى في الوقت الراهن تحويل النفقات الإدارية لصندوق الأمم المتحدة الخاضع على الميزانية العادلة ؛

٦ - وتقى الترتيبات التي جرى التوصل إليها بين الأمين العام ورئيس مجلس المراقبين لنقل عمليات الرقابة المشار إليها في الفرع عاشراً من القرار ٣٢٠ (د/م-٦) ، وذلك عملاً بالقرار الصادر عن المجلس في دورته الأولى (٥٥) .

الجلسة العامة ٣٦٣
١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٦١ (د - ٣٠) - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

ان تضع نصب عينيها قراراً لها (٣٢٠ د/م-٦) المؤرخين في ١١ أيار / مايو ١٩٧٤ المتضمنين الإعلان و برنامجه العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٣٦٢ (د/م-٧) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ، وان تؤكد من جديد قرارها ٣٢٥١ (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وان تشير إلى اتفاق الرأي الذي أقره مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دورة العاشرة في عام ١٩٧٠ (٥٦) والمقرر الذي اتخذه مجلس إدارة البرنامج الإنمائي في دورة العشرين بشأن الأبعاد الجديدة في مجال التعاون التقني (٥٧) ،

وان تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٦٣ (د - ٥٩) المؤرخ في ٣٠ تموز / يوليه ١٩٧٥ ،

وان تلاحظ مع الارتياج المقررات التي اتخذها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في دوريه الثامنة عشرة والعشرين ، بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٥٨) ،

(٥٥) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢١ (A/1002) ، المرفق الأول .

(٥٦) قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، المرفق .

(٥٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ ألف (E/5703/Rev.1) ، الفقرة ٥٤ .

(٥٨) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ ألف (E/5543/Rev.1) ، الفقرة ٢٢٤ ؛ والمرجع نفسه ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ ألف (E/5703/Rev.1) ، الفقرة ٣٣٢ .

وأذ تسلم بأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينبغي أن ينظر إليه باعتباره جزءاً لا يتجزأ من التعاون الشامل من أجل الانماء ، الأمر الذي أبرزه التقرير النهائي للفريق العامل المعنى بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٥٩) ،

وأذ تدرك أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية يشكل وسيلة من أرجح الوسائل لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، تمكيناً لها من بلوغ الاعتماد الجماعي على النفس ،

وأذ تلاحظ مع الارتياح البيان الذي ألقى باسم مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الجلسة ١٦٦٦ للجنة الثانية (٦٠) عرض هذا البند ،

١ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، نظراً لأهمية انشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، أن يعمل ، عن طريق الوحدة الخاصة لشؤون التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، على إدماج هذه الأنشطة في الإطار العامي للبرنامج ، على أن يشمل ذلك الأنشطة والمشاريع التي تضطلع بها منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الممولة من البرنامج ، وان يمنح هذه الأنشطة الأولوية الواجبة ؛

٢ - وتؤكد الحاجة إلى التنفيذ السريع للتوصيات الواردة في التقرير النهائي للفريق العامل المعنى بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية من جانب جميع الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات المشتركة والمنفذة ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية للاستعراض الذي يعتزم مجلس إدارة البرنامج اجراءه لتلك التوصيات في ضوء الخبرة المكتسبة في إطار تنفيذ التقرير النهائي للفريق العامل ؛

٣ - وترجو من الأمين العام أن يعد دراسة ، بالاشتراك مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، عما هو قائم من القواعد والأنظمة والإجراءات والممارسات التي يتبعها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في توظيف الخبراء والتعاقد من الباطن وشراء المعدات وتوفير المنح التخصصية ، على أن تشمل الدراسة الآثار التي يتحمّلها البرنامج نتيجة منح معاملة تفضيلية للبلدان النامية في المجالات الآنفة الذكر من أجل تعزيز الاعتماد على النفس في البلدان النامية ، عن طريق دعم التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على نحو يتفق مع متطلبات تحقيق الفعالية القصوى للبرنامج ، وان يقدم هذه الدراسة إلى مجلس إدارة البرنامج في دورته الثالثة والعشرين ، مقرنة باقتراحات وتوصيات محددة من أجل تحسين هذه القواعد والأنظمة والإجراءات والممارسات ؛

٤ - وترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يعتمد ، بفدية التوصل إلى تطبيق عملي للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، إلى ايلاء عناية خاصة لتوظيف الخبراء والخبراء الاستشاريين والمتعاقددين من الباطن من البلدان النامية ، ولشراء ما يمكن للبلدان النامية أن تورده من المعدات والمواد المناسبة القادرة على المنافسة ؛

- ٥ - وترجو من برناج الام المتحدة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة أن تضاعف جهودها
الرامية الى الاستفادة الكاملة من المؤسسات القومية في البلدان النامية والى بناء طاقات جديدة في
تلك البلدان ، توخيًا لتعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؟
- ٦ - وترجو من الامين العام أن يوفر الاموال الالزمة في الميزانية العادلة للأمم المتحدة
لتفطية تكاليف توفير خدمات المؤتمرات وذلك للجمعيات الحكومية الاقليمية الأربع ولمؤتمر التعاون
التقني فيما بين البلدان النامية ، وهي الاجتماعات التي سيقوم برناج الام المتحدة الانمائي بتنظيمها
وادارتها ؟
- ٧ - وتدعى حكومات البلدان النامية في كل منطقة ، بالنظر الى ما للجمعيات الحكومية
الإقليمية من طابع تحضيري للمؤتمر ، الى الاشتراك في هذه الاجتماعات وفق الأسس التي اقترحها
مدير برنامج الام المتحدة الانمائي في الدورة العشرين لمجلس إدارة البرنامج (٦١) ، والى النظر
في المسائل المتعلقة بالترتيبات الخاصة بالتعاون الاقليمي وبالعلاقة المشتركة بين التعاون التقني
والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية وبالترتيبات المالية للنهوض بالتعاون التقني فيما بين
البلدان النامية التي اقترحت في التقرير النهائي للفريق العامل ؛ على أن يكون مفهوماً أن لحكومات
الدول الأعضاء الأخرى أن تشارك في هذه الاجتماعات بصفية الاستعداد للمؤتمر ؟
- ٨ - وتدعى الاجتماعات الحكومية الاقليمية أن تضمن تقاريرها نتائج ووصيات لدراسة
في المؤتمر ؟
- ٩ - وتحث على التقدير بالعرض المقدم من حكومة الارجنتين لاستضافة هذا المؤتمر في سنة
١٩٧٢ ، وترجو مجلس إدارة برناج الام المتحدة الانمائي أن يوافي الجمعية العامة في دورتها
الحادية والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي الاجتماعي ، بتوصيات تتعلق بتنظيم هذا المؤتمر ؟
- ١٠ - وتؤكد الحاجة إلى تنسيق أوثق للأنشطة المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين البلدان
النامية ؛ وتحقيقاً لهذا الفرض ، ينبغي أن تتعاون الحكومات والوكالات المتخصصة والجانب الاقليمية
وغيرها من المنظمات الداخلية في منظومة الام المتحدة تعاوناً تاماً مع برناج الام المتحدة الانمائي
في تشجيع مثل هذه الأنشطة ؟
- ١١ - وترجو من مدير برناج الام المتحدة الانمائي أن يكفل قيام الوحدة الخاصة لشؤون
التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، التابعة للبرناج ، باقامة تعاون وثيق مع مشاريع التعاون
الجاري تنفيذها خارج منظومة الام المتحدة فيما بين البلدان النامية ؟
- ١٢ - وتقرر ، وفقاً للفقرة ١٠ من قرارها ٣٢٥١ (د - ٢٩)، أن تدرج البند المعنون
"التعاون التقني فيما بين البلدان النامية" في جدول الأعمال المؤقت للدورات العادلة للجمعية
العامة .